



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

التاريخ: 2026/03/31

أصدر وزير المالية ياسين جابر قراراً ممدّ فيه المهل القانونية الواقعة بين 2026/01/02 و 2026/03/31 والمحدّدة للمكلفين بالضرائب والرسوم التي تحققها وتحصلها مديرية المالية العامة، وجاء فيه:

" المادة الأولى : تمديد لغاية 2026/05/29 ضمناً ، كافة المهل القانونية الواقعة بين 2026/01/02 و 2026/03/31 ضمناً المحددة للمكلفين بالضرائب والرسوم التي تحققها وتحصلها مديرية المالية العامة للقيام بواجباتهم الضريبية.

المادة الثانية: تعتبر جميع الغرامات المسددة المتعلقة بالمخالفات الواقعة بين 2026/01/02 و 2026/03/31 ضمناً حقاً مكتسباً للخزينة.

المادة الثالثة: يعمل بهذا القرار فور صدوره وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني.

ويأتي هذا القرار بسبب الحرب الاسرائيلية على لبنان وما تتسبب به من دمار وارتقاء شهداء وتعطيل كبير للحياة العامة في العديد من المناطق اللبنانية.

المكتب الإعلامي

وزارة المالية - رياض الصلح - بيروت - لبنان

هاتف: 01-956000 مقسم: 1619 - فاكس: 01-982189

البريد الإلكتروني: rymafarah@gmail.com